



مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي
CENTRAL BANK OF THE U.A.E.



ABU DHABI GLOBAL MARKET
سوق أبوظبي العالمي

هيئة التأمين
Insurance Authority



وزارة الاقتصاد
MINISTRY OF ECONOMY



UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF JUSTICE

هيئة الأوراق المالية والسلع
SECURITIES & COMMODITIES AUTHORITY



توجيه مشترك بشأن معالجة المخاطر والالتزامات المتعلقة بالجرائم المالية في دولة الإمارات العربية المتحدة في سياق أزمة كوفيد-19

5 مايو 2020

يتمشى محتوى هذا التوجيه المشترك مع البيان الذي صدر عن مجموعة العمل المالي الدولية (الفاتف) في 1 أبريل 2020، والذي يحث الحكومات والسلطات الرقابية على التعاون مع المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة لدعم جهود الوقاية الخاصة بمكافحة فيروس كوفيد-19 مع الحفاظ على اليقظة تجاه مخاطر الجرائم المالية الجديدة والناشئة.

لقد صدر هذا التوجيه المشترك وفقاً للمرسوم بقانون اتحادي رقم 20 لعام 2018 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة؛ وكذلك وفقاً للصلاحيات الممنوحة لكل من:

- (i) وزارة العدل ووزارة الاقتصاد، وذلك بموجب القانون الاتحادي رقم (1) لعام 1972 بشأن اختصاصات الوزارتين وصلاحيات الوزراء، حسب تعديلات ذلك القانون؛
- (ii) المصرف المركزي لدولة الإمارات العربية المتحدة بموجب قانون المصرف المركزي، المرسوم بقانون اتحادي رقم 14 لسنة 2018 في شأن المصرف المركزي وتنظيم المنشآت والأنشطة المالية ("قانون المصرف المركزي")؛
- (iii) هيئة الأوراق المالية والسلع بموجب القانون الاتحادي رقم (4) لعام 2000 بشأن هيئة الأوراق المالية والسلع وسوق الأوراق المالية بدولة الإمارات؛
- (iv) هيئة التأمين، بموجب القانون الاتحادي رقم (6) لعام 2007 بشأن تأسيس هيئة التأمين وتنظيم أنشطتها؛
- (v) سلطة دبي للخدمات المالية وذلك بموجب القانون التنظيمي - قانون مركز دبي المالي العالمي رقم 1 لعام 2004؛
- (vi) سلطة تنظيم الخدمات المالية بموجب القانون رقم 4 لعام 2013 بشأن سوق أبوظبي العالمي.

إن المصرف المركزي لدولة الإمارات العربية المتحدة، بالتعاون مع وزارتي العدل والاقتصاد وهيئة الأوراق المالية والسلع وهيئة التأمين وسلطة دبي للخدمات المالية بمركز دبي المالي العالمي وسلطة تنظيم الخدمات المالية بسوق أبوظبي العالمي (يُشار إليهم مجتمعين باسم "السلطات الرقابية") يرون أنه من الضروري إصدار توجيه خاص بمعالجة الأزمة الراهنة. وهذا التوجيه المشترك يسري على كافة المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة (عند الاقتضاء) والتي تم ترخيصها أو تسجيلها لدى السلطات الرقابية وتخضع لإشرافها.

وبينما تواصل دولة الإمارات العربية المتحدة تنفيذ التدابير الاحترازية لمكافحة فيروس كوفيد-19، فإن العديد من المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة قد أحدثت تغييرات في الطريقة التي يديرون بها أعمالهم ويتفاعلون من خلالها مع العملاء. على سبيل المثال، قد يكون من الصعب على المؤسسات الالتزام بإجراءاتهم المعتادة الخاصة بتحديد هوية العملاء والتحقق منها والتي تكون ضرورية للوفاء بالتزامات العناية الواجبة تجاه العملاء، وعلى وجه الخصوص عندما تستخدم المؤسسات أنظمة العمل عن بعد.



مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي
CENTRAL BANK OF THE U.A.E.



ABU DHABI GLOBAL MARKET
سوق أبوظبي العالمي

هيئة التأمين
Insurance Authority



وزارة الاقتصاد
MINISTRY OF ECONOMY



UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF JUSTICE

هيئة الأوراق المالية والسلع
SECURITIES & COMMODITIES AUTHORITY



تدرك السلطات الرقابية التحديات التي يفرضها الوضع الحالي، وبالتالي تتوقع من المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة تكثيف إجراءاتها وعملياتها التشغيلية لتمكينها من استمرارية الامتثال للالتزامات التنظيمية بموجب المرسوم بقانون اتحادي في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة ولأئحته التنفيذية والتعليمات والمبادئ التوجيهية، والإشعارات والقواعد (تشريعات مواجهة غسل الأموال) الصادرة عن السلطات الرقابية.

إننا نذكر المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة بأن الحد من مخاطر الجرائم المالية واتخاذ تدابير الرقابة الفعالة لا يزال يمثل أولوية كبرى لدولة الإمارات العربية المتحدة. ومن المهم أيضاً أن ندرك أنه في ظل هذه الظروف الصعبة، يجب على المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة الالتزام بما يلي:

- توخي الحذر التام، حيث قد يحاول المجرمون استهداف منتجاتهم وخدماتهم.
- الاستمرار في الإدارة الفعالة لمكافحة غسل الأموال والحد من مخاطر تمويل الإرهاب.
- إبلاغ وحدة المعلومات المالية الإماراتية بالمعاملات المشبوهة عند الضرورة.



مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي
CENTRAL BANK OF THE U.A.E.



ABU DHABI GLOBAL MARKET
سوق أبوظبي العالمي

هيئة التأمين
Insurance Authority



وزارة الاقتصاد
MINISTRY OF ECONOMY



UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF JUSTICE

هيئة الأوراق المالية والسلع
SECURITIES & COMMODITIES AUTHORITY



الإرشادات العامة

تقييم المخاطر

تنص تشريعات مواجهة غسل الأموال على ضرورة تبني النهج القائم على المخاطر لمواجهة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، على أن يتناسب هذا النهج مع أعمال المؤسسة وطبيعتها وحجمها وأنشطتها. وعندما تكشف عملية تقييم المخاطر عن وجود مستوى منخفض من المخاطر، فإن هذا يمنح المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة السلطة التقديرية لتنفيذ تدابير العناية الواجبة بشكل مبسط. وأيضاً فإن ظروف فيروس كوفيد-19 تنطوي على مخاطر ناشئة يجب أن تؤخذ في الاعتبار أثناء قيام المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة بتقييم المخاطر وتنفيذ المعاملات وأثناء تقديم الخدمات للعملاء خلال هذه الفترة غير المسبوقة.

العناية الواجبة تجاه العملاء

قبول العملاء الجدد

تواجه المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة تحديات تتعلق بمقابلة العملاء وجهاً لوجه نظراً لقيود التنقل المفروضة على السفر غير الضروري. ونتيجة لذلك، يتم التخلي عن الطرق التقليدية للحصول على هوية العميل والتحقق منها. إن المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة تتحول إلى استخدام وسائل بديلة وغير تقليدية بهدف الوفاء بالتزامات مكافحة غسل الأموال. إن السلطات الرقابية تحت المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة على ضرورة الاستمرار في بذل العناية الواجبة تجاه العملاء وذلك من أجل الحد من المخاطر المالية.

خلال هذه الفترة، وتماشياً مع المعايير الصادرة عن مجموعة العمل المالي الدولية (الفاتف)، تشجع السلطات الرقابية في دولة الإمارات على تبني استخدام الوسائل التقنية، بما في ذلك التقنيات المالية والتقنيات التنظيمية والتقنيات الرقابية، وذلك إلى أقصى حد ممكن. ويجب أن تحرص المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة أيضاً على مراعاة [إرشادات الهوية الرقمية](#) الصادرة عن مجموعة العمل المالي الدولية (الفاتف)، والتي تسلط الضوء على فوائد الحفاظ على هوية رقمية جديرة بالثقة لتحسين الأمان والخصوصية والراحة أثناء التعرف على الأشخاص عن بُعد بهدف قبول العملاء الجدد وتنفيذ المعاملات مع الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب. كما تشجع السلطات الرقابية على الاستفادة خلال هذه الفترة من الحلول التي تدعمها حكومة الإمارات مثل بوابة التصديق الرقمي للهيئة الاتحادية للهوية والجنسية أو الهوية الرقمية (UAE PASS) وذلك لفحص بطاقات الهوية الإماراتية.



مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي
CENTRAL BANK OF THE U.A.E.



ABU DHABI GLOBAL MARKET
سوق أبوظبي العالمي

هيئة التأمين
Insurance Authority



وزارة الاقتصاد
MINISTRY OF ECONOMY



UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF JUSTICE

هيئة الأوراق المالية والسلع
SECURITIES & COMMODITIES AUTHORITY



عندما تكون المؤسسات المالية أو الأعمال والمهن غير المالية المحددة غير قادرة على الاستفادة من هذه التقنيات، يمكن اللجوء لاتباع أحكام استثنائية تكون مقبولة من قبل السلطات الرقابية. ومع ذلك، فإننا نتوقع أن تحتفظ المؤسسات، كجزء من إدارتها لمخاطر غسل الأموال، بسجل يوضح الحالات التي تم فيها اللجوء لاتباع تلك الأحكام والمراجعة القانونية وأن تكون الإدارة العليا على علم بهذه الحالات. ويتوجب على الإدارة العليا وضع خطة عمل تصحيحية لحل هذه الحالات المرتبطة باتباع الأحكام الاستثنائية وذلك بمجرد عودة العمليات والإجراءات إلى طبيعتها. علاوة على ذلك، ينبغي التفكير في اتخاذ تدابير مناسبة للحد من المخاطر وذلك في الحالات التي تكون فيها معايير التحقق متماشية مع نهج الحد من المخاطر الذي تتبناه المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة.

وبناءً عليه، فإنه يتعين على المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة القيام بمراجعة ضوابط الرقابة والحد من المخاطر الخاصة بها، وكذلك مراجعة سياساتها وإجراءاتها الداخلية عند الضرورة للوفاء بالتزاماتها. وتماشياً مع قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019، بشأن اللائحة التنفيذية لمرسوم بقانون اتحادي رقم (20) لسنة 2018 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة، يتوجب على الإدارة العليا أن تعتمد وتوثق رسمياً التعديلات التي تمت على السياسات والإجراءات وكذلك أية تغييرات في الممارسات الحالية في الحالات التي يتم فيها اتباع تدابير معدلة.

وثائق هوية العميل غير الدائمة

فيما يتعلق بوثائق هوية العملاء غير الدائمة (مثل رقم جواز السفر وتاريخ انتهاء صلاحية تأشيرة الإقامة وما إلى ذلك)، وافق مجلس الوزراء مؤخراً على مجموعة من القرارات الجديدة للحفاظ على الصحة والسلامة، وضمان استمرارية العمل الحكومي في مختلف القطاعات. وهذا يشمل تدابير لأتمتة تجديد بعض وثائق هوية العملاء غير الدائمة. يُتوقع من المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة مواكبة هذه التطورات وتأثيرها على أنظمة وضوابط مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. يجب أيضاً على المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة أن تتفاعل مع عملاتها لتشجيعهم على الاستفادة من الخدمات الذكية الحكومية لتجديد وثائق الهوية الضرورية والترخيص التجارية من خلال القنوات المخصصة عبر الإنترنت.

مراقبة المعاملات

أنظمة مراقبة المعاملات

إن الظروف الناتجة عن أزمة وباء كوفيد-19 من الممكن أن تؤدي إلى اتباع أنماط مختلفة لتنفيذ المعاملات، سواء كانت تلك المعاملات عادية أو مشبوهة. ولذلك، يتوجب على المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية القيام بتحليل المعاملات للكشف عن المعاملات المشبوهة وتمييزها عن المعاملات العادية التي تتبع سلوكاً جديداً، وكذلك القيام بضبط أنظمتها الخاصة بالمراقبة والتنبيهات ووضع قواعد جديدة للإبلاغ في ظل الظروف الاجتماعية الاستثنائية.



مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي
CENTRAL BANK OF THE U.A.E.



ABU DHABI GLOBAL MARKET
سوق أبوظبي العالمي

هيئة التأمين
Insurance Authority



وزارة الاقتصاد
MINISTRY OF ECONOMY



UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF JUSTICE

هيئة الأوراق المالية والسلع
SECURITIES & COMMODITIES AUTHORITY



في هذه المرحلة الحاسمة من الزمن، يجب على المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة الاستمرار في تطبيق نهج قائم على الحد من المخاطر، ومراقبة العلاقات التجارية عن كثب للكشف عن الأنشطة الإجرامية، وذلك نظراً لزيادة الأنشطة الاحتيالية، والتي يمكن أن تشمل: الاحتيال المالي، والخدع الاستغلالية، وجمع الأموال غير المشروع لأسباب خيرية بدون تصريح من الحكومة، وارتكاب جرائم إلكترونية مثل مخططات التصيد الاحتيالي وهجمات القرصنة". أصدرت مجموعة العمل المالي الدولية (الفاتف) ورقة تفصيلية حول مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المتعلقة بكوفيد 19- والاستجابات السياسية التي تسلط الضوء على المخاطر الرئيسية الناشئة والمواضيع التي يجب أخذها في الاعتبار.

تتوقع السلطات الرقابية من المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة أن تحرص على مراعاة التزاماتها بمراجعة جودة وتوقيت التحذيرات التي تصدر من أنظمة مراقبة المعاملات. فعندما يكون لدى تلك المؤسسات أسباب معقولة تدفعها للاشتباه بأن عملية تحويل أو محاولة تحويل أو مبالغ تشكل عائدات غير مشروعة وناتجة عن نشاط إجرامي بشكل كلي أو جزئي أو تتعلق بجريمة أو هناك نية لاستخدامها في نشاط غير قانوني، يجب على تلك المؤسسات أن تقوم برفع تلك المعاملات إلى وحدة المعلومات المالية لدولة الإمارات العربية المتحدة دون أي تأخير. وفي هذا الصدد، تتوقع السلطات الرقابية من جميع المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة مواصلة عمليات مراقبة المعاملات تماشياً مع الأنشطة التجارية المستمرة.

الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة

تتوقع السلطات الرقابية من كافة المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة أن تقوم بالإبلاغ الفوري عن أية معاملات وأنشطة مشبوهة وذلك عبر منصة goAML التابعة لوحدة المعلومات المالية. وإذا واجهت المؤسسات تحديات تشغيلية في الوصول إلى منصة goAML بسبب تأثيرات فيروس كوفيد-19، يجب عليها التواصل مع وحدة المعلومات المالية على البريد الإلكتروني UAEFIU@cbuae.gov.ae لإجراء ترتيبات مؤقتة للإبلاغ. ويعد عدم الإبلاغ عن أي معاملة مشبوهة أو نشاط مشبوه، سواء عن قصد أو بسبب إهمال جسيم، جريمة اتحادية.

تتبع الأفراد والشركات الخاضعة لعقوبات

ينبغي أن تدرك المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة ضرورة الالتزام بتحديث سجلاتها على أساس يومي من أجل كشف الأفراد أو الكيانات التي تخضع لعقوبات إما من قبل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة و/ أو مجلس الوزراء لدولة الإمارات. وعندما يصدر أي تنبيه، يُطلب من هذه المؤسسات إجراء مراجعة جيدة في الوقت المناسب دون تأخير من خلال التحقق من قاعدة بيانات عملائها والتنبيهات الصادرة مع مراعاة الالتزام بالمتطلبات الأساسية لحفظ السجلات. وعندما يتم كشف فرد أو كيان مدرج في قوائم جزاءات مجلس الأمن أو القوائم المحلية ذات الصلة، يتوجب على المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة القيام على الفور ودون تأخير بتجميد الأموال وإخطار الجهة الرقابية المعنية، وتُطبق نفس الإجراءات بخصوص استبعاد فرد أو كيان من تلك القوائم.

وإذا كانت هناك أية مخاوف أو كانت هناك حاجة للمساعدة، يتوجب على المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة الاتصال بالسلطة الرقابية المعنية.